



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات

رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٢

بناء على ما ورد من مصلحة الجمارك المصرية من ميكنة نظم التصدير الجمركية، وحيث أنه حالياً يتم الإفراج عن البضائع المصدرة خارج البلاد بموجب بيان الإفراج الجمركي الموحد (S.A.D).

وتجدر الإشارة أن المادة (٣٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على القيمة المضافة رقم (٦٧) الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٧ قد اشترطت وجود نموذج (١٣) جمارك، أو أي شهادة رسمية من الجمارك تقوم مقامها .

لذا وجب التنبيه على جميع المواقع التنفيذية والإدارات المعنية ببرد الضريبة الاعتماد باذن الإفراج الجمركي الموحد (S.A.D) للبيانات الجمركية التي يتم تصديرها عبر المنافذ الجمركية المختلفة مهوراً بخاتم شعار الجمهورية حال توافره واعتباره بديلاً لنموذج (١٣) جمارك عند عدم توافره .

يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، درءاً من المساءلة القانونية ،

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

رضيا محمد القادر شريب
C.C.C

تحريراً لـ : ٢٠٢٢/٢/٢٠ م